

في الصحيح وأظن عليها الخلفاء الراشدين والنبي
 عليه السلام بين العذرة تركه صلى الله عليه وآله وقال
 عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء
 الراشدين المهديين من بعدى وقال عليه السلام
 إن الله فرض عليكم صيام رمضان وسنتي قيام
 وأقامتها بالجماعة سنة أيضا وعن أبي يوسف
 إن أمكن ما دأبوا في بيته مع مراعاة سنتها
 فهو أفضل إلا أن يكون فيها يقتدى به و
 الأصح أن الجماعة فيها أفضل وعليها الجمهور
 لكنهما سنة على سبيل الكفاية حتى لو ترك أهل
 محلة كلهم الجماعة وصلوا في بيوتهم وقد تركوا
 السنة وقد سألت في ذلك أن أضيف التراويح
 في المسجد بالجماعة وتختلف عنهما رجل من
 أفراد الناس وصل في بيته فقد ترك الفضيلة
 لأن السنة فلم يأتهم وفي قوله من أفراد الناس إشارة
 إلى ما تقدم أنه إن كان من يقتدى به لا ينبغي
 له أن يتخلف وإن صلى في بيته بالجماعة حصل

واختلف هل الأفضل تأخيرهما إلى قريبا لفرض
 أو تقديمهما أول الوقت والأحاديث ترجح الثاني
 وأما السنن التي بعد الفريضة فإنه إن تطوع بها
 في المسجد فحسن وتطوع بها في البيت أفضل وهذا
 غير مختص بما بعد الفريضة بل جميع التوافل ما عدا
 التراويح وتحية المسجد لأن فضل فيها المتراد لما
 روى عن النبي عليه السلام أنه كان يصلي جميع
 السنن والترغيب في البيت وقال عليه السلام صلوا
 في بيته أفضل من صلوا في مسجدى هذا
 إلا المكتوبة وكره بعض المشايخ سنة المغرب
 المسجد وقال البعض بأنه سنة المغرب في المسجد
 ما سواها وقال البعض التطوع في المسجد حسن
 وفي البيت أحسن كما قال المصنف وبه اتفق الفقهاء
 أبو جعفر قال إلا أن يخش أن يشتغل عنها إذا
 رجع فإن لم يخف ألا فضل البيت ومن السنن
 المؤكدة التراويح جميع ترهية ستيت بها كل أربع
 ركعات منها للاستراحة بعد هاهو سنة مؤكدة

مطلب
 في التراويح

في الصحيح